

ما حكم لبس الساعة المطلية بالذهب بالنسبة للرجال؟ صالح بن

محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ما حكم لبس الساعة المطلية بالذهب بالنسبة للرجال لا يجوز للرجال ان يلبسوا خواتم الذهب ولما طلب الذهب فاذا كان هذا الذهب

هذا اللون على الساعة طلاء من الذهب فلا يحل لبسها - 00:00:00

اما اذا كان لونه لونا الذهب وحقيقته ليس من الذهب فلا حرج - 00:00:22